

العنوان:	فى ظاهرية ابن حزم الأندلسى
المصدر:	حوليات المخبر
الناشر:	جامعة محمد خضر بسكرة - كلية الآداب واللغات - مخبر اللسانيات واللغة العربية
المؤلف الرئيسي:	ناصر، سماح
المجلد/العدد:	ع 5
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادى:	2016
الشهر:	جوان
الصفحات:	193 - 204
رقم:	990472
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	AraBase, HumanIndex
مواضيع:	الدرس الأصoli، التفكير النحوي، الأندلسى، ابن حزم، الأحكام الفقهية، الفكر الطاهري
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/990472



للإشتئاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب
الإشتئاد المطلوب:

إسلوب APA

ناصر، سماح. (2016). في ظاهرية ابن حزم الأندلسي. حوليات المخبر، 5، 193 - 204. مسترجع من

<http://search.mandumah.com/Record/990472>

إسلوب MLA

ناصر، سماح. "في ظاهرية ابن حزم الأندلسي." حوليات المخبر 5 (2016): 193 - 204. مسترجع من

<http://search.mandumah.com/Record/990472>

في ظاهرية ابن حزم الأندلسي

أ / سماح ناصر

جامعة محمد خضر - بسكرة.

عني الدرس الأصولي في الفقه بدراسة الأسس والأصول التي تبني عليها الأحكام الشرعية؛ حيث تُعزى تلك الأسس إلى مرجعيات أيدلوجية مختلفة انبثق عنها اختلاف الفقهاء في الأحكام الشرعية، والتي عبر عنها انقسام الدرس الفقهي إلى أربعة مذاهب هي: الشافعي، والمالكى، والحنفى، والحنفى، ولتمسك أصحاب هذه المذاهب وأتباعهم بالأصول التي اطلقوا منها استطاعت أن تضمن لنفسها البقاء والاستمرار، في حين ظل المذهب الظاهري حبيس لفيف من الأصوليين، لم يلبثوا أن يجتمعوا ضمن منظومة فقهية واحدة، حتى انصرف كل منهم إلى مذهب مغاير لأسباب أهملها – حسب رأيي – كثرة ما وجه لهذا المذهب من مساءلات وعقوبات طالت بعض أعلام الظاهرية على رأسهم ابن حزم الأندلسي (ت456هـ) نفسه، في حين فضل

البعض منهم البقاء على توجهه الظاهري، محاولين البحث عن سبل تضمن له استمراريته، ومن نماذج ذلك المدرسة النحوية في الأندلس، التي يمثل ابن مضاء القرطبي (ت592هـ) أحد أبرز أعلامها؛ حيث تتلمذ هذا الأخير على يد ابن حزم الأندلسي وأخذ عنه جل مبادئ مدرسته النحوية، ولعل أهم ملمح لهذا التأثير هو نظريته الشهيرة "العامل النحوي"⁽¹⁾، التي تدرج ضمن أصل من أصول التفكير النحوي وهو "التعليق"، لذا لم يصلنا عن الظاهرية سوى القليل، حتى إن هذا القليل لم يسلم من سندان الإلaf ومطرقة الحرق. وفي ما سيأتي عرض لإرهادات هذا التوجه في الأندلس:

عرفت الظاهرية – عند ثلاثة من المؤرخين – فكراً أيدلوجياً تبوأ مكانة بين الأيدلوجيات الفكرية ردها من الزمن، بعده نسقاً عقلانياً اتخذ المنطق والبرهان أدلة له، لإثبات صحة أحكامه الشرعية المؤسسة على نظرية الكمال والقام والاستواء⁽²⁾.

ُسبت الظاهرية إلى باشها الأول "داود بن علي الأصبهاني" المعروف بـأبي داود الظاهري (ت 207هـ)، الكوفي المولد البغدادي النشأة، بدأ شافعياً متعصباً وألف فيه ثم استقل بمذهبة الظاهري، وتبعه كثيرون من فارس والأندلس منهم ابن حزم الأندلسي⁽³⁾. وُعرف عن أبي داود في الفقه موقفه المناقض لموقف الحنفية خاصة في إنكار القياس، وإثبات بيان الأحكام وعموماتها في نصوص القرآن والسنة، لذلك فهو يرى "أن القياس تشرع عقلي والدين الهي؛ ولو كان الدين بالعقل لجرت أحكام على خلاف ما أتى به الكتاب والسنة"⁽⁴⁾ وهو ما نقله عنه د/أحمد أمين.

كما يورد أبو داود جحته في إنكار القياس التي توافق موقف الشافعي (ت 204هـ) في قوله: "نظرت في أدلة الشافعي التي تبطل الاستحسان فوجدتتها تبطل القياس"⁽⁵⁾، وقد نفي أبو داود أن يكون القياس أصلاً من الأصول لأنه يرى أن "أول من قاس إبليس، وظن أن القياس أمر خارج عن مضمون الكتاب والسنة، ولم يدر أن طلب حكم الشرع من مناهج الشرع"⁽⁶⁾.

والمتأثر عن أبي داود الظاهري – كما نقله عنه الخطيب البغدادي – "رفضه للقياس في الأحكام قولاً لكنه اضطر إليه فعلاً واصطلاح عليه الدليل".⁽⁷⁾ أما تلميذه ابن حزم فلم يأخذ عن أستاذيه سوى لقب الظاهري؛ فنحا منحى جديداً في الظاهرية أساسه الاعتدال؛ من خلال محاولته التوفيق بين الطوائف والمذاهب الأصولية المختلفة في تفسير النص الديني، ويظهر ذلك في انتقال ابن حزم من الشافعية إلى الظاهرية لهذا الغرض، إلا أن آثار الشافعية بقيت ملقة بظللها على فكره، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالقياس، الذي طوّقه ابن حزم بأطر تناقض كثيرة مع ما دعا إليه ابن رشد (ت 595هـ) من "معرفة بالقياس وأحكامه بغض النظر عن ملل أصحابه"⁽⁸⁾.

لذلك لا عجب أن نجد ابن حزم يزاوج بين المنطق أداة تناطّب العقل البشري وبين ظواهر نصوص الشريعة التي تعد المصدر الأول للأحكام الشرعية؛ حيث لجأ ابن حزم إلى ذلك – من وجهة نظره – من منطلق المبدأ القائل: "خاطب الناس بما يفهمون"؛ ولعل هذا ما يبرر تبنيه لمبدأ الاعتدال، حيث توسط الشافعية الذين غلبت عليهم طريقة المتكلمين في تناولهم للأصول، والمؤلفة (أهل الرأي)⁽⁹⁾ الذين غالوا في انتهاجم للتأويل

بتوظيف المجاز، وبذا أعد ابن حزم خير مؤسس للتوجه الظاهري، كونه أرسى دعائم ضمنت له الاستمرار لفترة، بفضل ما قام به من تعميم لظاهريته على مجالات معرفية مختلفة هي: الفقه____، والعقيدة، واللغة، كان الإمام في كل مجال منها يؤكد قيام لغة النص بنفسها دون جوهرها إلى وسائل خارجه، كالقرآن⁽¹⁰⁾، أو التأويل المجازي مثلًا لدى القائلين بالرأي.

وتعزى هذه القدرة التي تملّكها اللغة — بحسب رأي ابن حزم — إلى مصدرها التوقيفي، وهو ما أشار إليه وحديثه عن نشأة اللغات.

وما يؤكّد تشعب فكر الإمام مصنفاته التي بلغت زهاء أربع مائة مجلد، ذلك ما أكده ابنه (الفضل المكنى بأبي رافع)⁽¹¹⁾، نذكر منها : مؤلفه الشهير طوق الحمامة الذي عُدَّ من أحسن ما ألف في الحب وأغراضه وعيوبه - في حدود ما اطلعنا عليه - حيث "ترجم إلى أكثر من لغة منها: الفرنسية مع المستشرق "بتروف" وإلى الانجليزية ترجمه "نيكل" في باريس، كما صنفه النقاد ضمن مؤلفات الأدب النفسي⁽¹²⁾.

حققت النسخة العربية منه من قبل ثلاثة من المؤرخين والنقاد منهم :د/إحسان عباس - الذي اشتهر بتحقيق المخطوطات التراثية - التي كان لصنفات ابن حزم منها نصيب وافر، من مثل تحقيق كتاب "الإحکام في أصول الأحكام" ، ود/صلاح الدين الهواري وغيرها، وتتوالى إبداعات ابن حزم بمؤلفه الضخم "الإحکام في أصول الأحكام" المصنف ضمن مئانية أجزاء، حيث حوى خلاصة ظاهريته، وردوده على قضايا الاستدلال الفقهي بما فيها القياس والتحليل، أما في المنطق فله "التقریب إلى حد المطع" ؛ الذي أخذ خلاصته عن أستاذة "ابن الكتّاني(ت420هـ)" ، وفي الجدل نجد للإمام باعا طويلاً ألف فيه "الفصل في الملل والأهواء والنحل" ، ترجم هذا الأخير إلى أكثر من لغة أيضاً، وله في التاريخ "جهة أنساب العرب" ...⁽¹³⁾

إن المطلع على منهج التأليف عند ابن حزم، أو طريقة عرضه لآرائه ومناقشة من يخالفها تتكون لديه رؤية لا أستطيع وصفها سوى بالاضطراب والإعجاب في الآن نفسه - إن صح هذا التعبير - أما الإعجاب فأعزوه إلى الطابع السجالي في مناقشة الأسس والأصول التي يقدمها الخصم؛ الذي تتفق وراءه أطروحة معرفية ذات وسم منطقي - وهو ما أميل إلى قراءته

- في حين كان مرد الاضطراب كثرة ما ووجه لابن حزم من نقد ومساءلة في إطارها الايجابي والسلبي معا، وفي هذا الصدد أذكر بعض ما قيل عن ظاهريته : "إنما تمثل مشروع الدولة الأموية الذي لم يكتفى ؛ حيث عُد هذا المشروع مشروعًا تلعب فيه الاختيارات السياسية والأيديولوجية دوراً أساساً"⁽¹⁴⁾ ، وهو ما نقله عنه د/ سالم يفوت ؛ ويعود اتهام ابن حزم بإحياء الدوامة الأموية من جديد إلى مرافقتة الخليفة العباسي "المستظهر بالله" في محاولته الاستيلاء على قرطبة، ووالتها محاولة أخرى مع الخليفة "المعتذ بالله هشام" ، من ثم لم يعد ابن حزم للسياسة بسبب ما تعرض إليه من مسألة، وإغرام، ونفي، وسجن.⁽¹⁵⁾

ميزة أسلوب ابن حزم الفقيه، والحدث، والفيلسوف - إضافة إلى الطابع السجالي الذي أورده - قوة الحجة، التي أعزروها إلى أساس المعرفة البرهانية⁽¹⁶⁾ والشرعية اللتين اعتمدتها، لتقاطعهما في جانب الحقيقة أو ما أسماه ابن حزم "اليقين" الذي ينشأ من استعمالنا للدليل.

كان دافع ابن حزم في كل مرة في الدفاع عن ظاهريته مبدأ "الوسطية"^(*) أو ما أسميه "الاعتدال" وهو ما اختاره لتأسيس مذهبة ؛ والذي أرجح أن تكون الشريعة الإسلامية مصدره، والعقيدة موضوعه، والنص الشرعي مادته التي تستنبط منها الأحكام، بما فيها أحكام العبادات والمعاملات، وأداتها في كل ذلك العقل و اللغة. وبذا تكون الظاهرية قد أفرزت جملة من المرفوضات منها :

1/ الأخذ بالرأي والقياس، وفيه دعوة صريحة قائمة على رد القياس أصوليا، ويرى ابن حزم ذلك بإيراده جملة من الحجج بيانها⁽¹⁷⁾ :

أ/ نظرية الكمال وال تمام والاستواء لجميع الأحكام الشرعية.

ب/ كثرة النصوص المروية في إبطال القول بالرأي.

ج/ انقسام الأحكام إلى واجب وحرام ومتاح، لذلك لا يمكن استحداث حكم بغير نص واعتمادا على القياس فقط.

د/ إن العلة التي يقوم عليها القياس تفضي إلى تساوي الحكمين في كل من الأصل والفرع الذي لا يعده ابن حزم مصدرا قطعيا تستنبط منه الأحكام ولا يعترف بوجوده أصلا.

2/ التأويل المجازي، الذي عده ابن حزم من مصادر التشريع الظنية بعيدة عن اليقين الذي يبئه النص، وهو منهج المعتزلة - كما شاع عنهم -

3/ عدم حمل الألفاظ على ما يقتضيه ظاهرها.
وبالمقابل يقيم ابن حزم بدائله التي يلخصها ما سيأتي:
أ/ الاستقراء التام لنصوص الشرعية الذي يبعد عنها شبهة التقصان.
ب/ الاحتكام إلى الدلالة الواضحة لضبط عملية التأويل؛ من خلال حمل الألفاظ على ما يقتضيه ظاهرها.

ج/ تعميم الظاهرية على مجالات معرفية ثلاثة هي: الفقه والعقيدة واللغة.
تقطورات ظاهرية ابن حزم الأندلسي :
المودج الأول: الظاهرية في الفقه.

ينطلق ابن حزم في استخلاصه للأحكام الفقهية من مبدأ قوامه الكمال الذي نعتت به نصوص الشرعية، وعليه كانت عللها الفقهية على ضربين الأول منها :مدرك (منصوص)⁽¹⁸⁾ ، وهو ما اصطلاح الغزالي عليه بـ"علم العامة"⁽¹⁹⁾ ، حيث هو ما اشتركت الجماعة في فهمه، أما الثاني منها فهو غير المدرك (المستبط)⁽²⁰⁾ ، وهو "علم الخاصة" عند الغزالي⁽²¹⁾ ؛ ضرب احتاج إلى قليل اجتهاد حدوده ظاهر النص من الجهتين، من خلال استخلاص العلل الواردة في سياقات غير موضوعة للتعليق أصلاً.

وفي سياق حديثنا عن ظاهرية ابن حزم في الفقه نذكر بعض ماذجه التي أوردتها⁽²²⁾
أ/ قوله تعالى: "ورثه أبواه فألامه الثالث" (النساء:11)، تبينا بالعقل أن كل معدود هو ثلث أو ثلثان، فإذا كان للأم ثلث فقط، وهي والأب الوارثان فقط، فالثلثان للأب، وهو منصوص عليه بالمعنى لا باللفظ.

ب/ قوله عليه الصلاة والسلام "كل مسکر حرام، وكل خمر حرام" فينبع عن ذلك أن كل مسکر حرام، وهذا منصوص عليه بمعناه أيضاً.

نخلص من هذين المثالين إلى القول : إن ابن حزم يعرض أحکامه الفقهية على العقل ليؤكد تقاطع ما ينتجه من معرفة مع ما أنتجه المعرفة الشرعية من يقين وهو منزلة الأصل في المعرفة الشرعية والبرهانية عند ابن حزم.

وتجدر الإشارة إلى أن القياس الفقهي عند ابن حزم يتقاطع مع القياس الأرسطي الذي أسس على مبدأ البداهة ودليل ذلك قول أرسطو: "كل إنسان فان، وسقراط إنسان، إذن

سيطرة فان "، وهو ما يندرج تحت ما يسمى "تحصيل الحاصل" ، ولعل ذا من جملة الانتقادات التي وجهت للإمام التي ترى أن ابن حزم قد أعاد صياغة الفلسفة الأرسطية من جديد ولكن بشوب إسلامي أصولي.

النموذج الثاني : الظاهرية في العقيدة.

ها هنا موضع آخر- العقيدة - يؤثر ابن حزم القسّك فيه بالمنهج "الوسيطى" لجمعه بين قطبيين يعدان ركيتين لقيام أي دولة هما: السياسة والعقيدة (الدين)، وهو بذلك يشاطر الغزالى في منهجه هذا ؛ إلا أن الفرق بين الوسيطيتين - في رأيي - يكمن في :

*إن مصدر وسطية ابن حزم رفضه للتأويل باسم التعددية، إلا أنه لا ينافي التعددية المذهبية بل يندرج بالتأويل تحت غطائها، في حين كانت وسطية الغزالي ناتجة عن أزمة فكرية سببها وقوع هذا الأخير بين خيارين هما: التبعية الفكرية للدولة النظامية، التي كانت موالية للشافعية والأشاعرة، ومعادية للمعتزلة والحنفية، أو خيار التحرر من هذا الولاء الذي قيد الغزالي لفترة؛ حيث اتهم الغزالي بالهروب من الخلافة النظامية بتحججه بأداء مناسك الحجج كي يتحرر فكريًا من قيود نظام الملك⁽²³⁾.

إن أدأة الغزالي هي العلم والفكر، وهي السمة التي ميزت معظم مصنفاته، حيث إنه يعرض قضياباه بطريقة علمية مموجة تحاكي عقول الفلاسفة وتدحض ما يورده المخالفون له، حيث يقسم الغزالي أنواع المعرفة⁽²⁴⁾ إلى : معرفة برهانية، وأخرى عرفانية، وثالثة شرعية، أما ابن حزم فقد اختار أن يعرض أصوله وأسسها على العقل ليثبت صحة ما وصل إليه من أحكام شرعية والتي وسمها باليقينية كون مصدرها النص، لذلك جاءت المعرفة⁽²⁵⁾ عنده على ضربين هما المعرفة البرهانية، والمعرفة الشرعية وبذا كانت : البداهة والحس والعقل والتجربة القائمة على أساس الاستقراء التام هي أدواته.

*وتلتقي الوسطيان في صفة السجال والحيوية الفكرية؛ حيث تجتمع التيارات الفكرية الإسلامية المختلفة ضمن منظومة أصولية تعكس أنواع المعرفة.

يُعود موقف ابن حزم المتعصب للعقيدة - على حد فهمي - إلى شيوخ قضية القياس في التوحيد، وهي القضية ذاتها التي كانت تُورّق شيخه الشافعي⁽²⁶⁾، لذا فهو لا يرى قيمة الخوض فيها لأنها قد تضر بآیمان المرء، وفي هذا الصدد يقول الشافعي: "كل من نصر علم

الأصول وقرر دلائل التوحيد على مذهب الخليل استوجب التعظيم المذكور في قوله تعالى : "وتكل حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء (الأنعام: 83) " ⁽²⁷⁾.

تقييم المؤذجين الفقهي والعقدي :

إن نقد ابن حزم وبالرغم من طابعه السجالي لم يكن نقدا للآراء، بقدر ما كان نقدا للأصول التي قامت عليها، لذلك كانت رؤيته الشمولية للعقيدة والشريعة (الفقه) "رؤوية تستلزم المنطق والعلوم الطبيعية والفلسفية من جهة، وتهدف إلى بيان مقاصد الشريعة من جهة أخرى، وهي التبعد وإظهار سر الامتثال" ⁽²⁸⁾؛ لذلك كان موقفه من قضايا الاستدلال عموما قائما على "معرفة حدود التشريع الإلهي، وعدم تجاوزه إلى التشريع البشري الوضعي" ⁽²⁹⁾، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالعقيدة.

في حين ظهرت مآخذ الإمام في الفقه في موقفه من القياس ؛ الذي عده الأصوليون أهم أبواب الاجتهد عند الفقيه، الذي يسعى من خلاله إلى بيان مقاصد الشريعة ومراميها، التي أذكر منها وهو توجيه المكلفين بالأحكام إما جلبا لنفع أو دفعا لضرر.

المؤذج الثالث: اللغة في الفكر الظاهري.

إن اللغة في العرف الظاهري "اللفاظ يعبر بها عن مسميات وعن معانٍ يراد إفادتها؛ فكل أمة لغتهم لقوله تعالى: "وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم" (إبراهيم: 04)، ولا خلاف في هذه الآية أن الله أراد باللسان اللغات." ⁽³⁰⁾

من هذا المفهوم تتضح لنا وظائف اللغة عند ابن حزم وهي: الفهم (الإدراك) والإفهام، وكل منها بعده التواصلي الاجتماعي، وهذا ما أكدته الدرس اللساني الحديث؛ من خلال تحديد الوظائف التواصيلية والاجتماعية للغة الإنسانية.

أما الفهم فهو "معرفة يقينية ينبعها استعمالنا للدليل" ⁽³¹⁾، ويرادف هذا المصطلح عند ابن حزم مصطلح "العلم" ⁽³²⁾.

في حين كان الإفهام متحققا بحمل الألفاظ على ما يتضمنه ظاهرها.

وعلى هذا الأساس جاءت مواقف ابن حزم من القضايا اللغوية مستندة إلى توقيفية اللغة؛ حيث قسم ابن حزم الخطاب من حيث وضوحيه إلى ظاهر ومؤول ؛ فكان الظاهر هو "اللفظ الوارد في القرآن أو السنة المستدل به على حكم الأشياء وهو النص نفسه

"⁽³³⁾، ليكون المؤول "اللفظ المنقول عما اقتضاه ظاهره"⁽³⁴⁾، وللاعتبار ذاته قسم ابن حزم الخطاب إلى محكم ومتشبه، فالمحكم هو "اللفظ الدال على معنى واضح لا يقبل التأويل"⁽³⁵⁾، في حين كان المتشبه هو "ما نهينا عن اتباع تأويله وعن طلبه، وأمرنا بالإيمان به جملة، ومثاله الحروف المقطعة في أوائل السور"⁽³⁶⁾.

وفي هذا الباب أشير إلى أن صاحب المواقف ينفي عن النصوص الشرعية صفة التشبّه - الذي يرادف معنى الإخفاء - في قوله: "إن وجود المتشبه في النصوص الشرعية ليس فيه تشابه أو إخفاء حقيقي، وإنما هو خفاء نسبي عائد إلى قصر الناظر في الاجتهد أو إزاغة عن طريق البيان اتباعاً للهوى فلا يصح أن ينسب الاشتباه إلى الأدلة"⁽³⁷⁾ - وهو ما أرتضيه - وقس على هذا كثيراً من مواقف ابن حزم تجاه المواضيع اللغوية على غرار: التحو⁽³⁸⁾ والبلاغة⁽³⁹⁾ ...

ومحصول القول :

من خلال ما عرضته أرى أن ظاهرية ابن حزم تهدف إلى:
التأسيس للبيان في الشريعة والعقيدة واللغة، وبذا تؤكد فعلاً تجاوز المذهب الشافعي.
تفعيل معنى الظاهرية الذي يتتجاوز مجرد التقيد بالنص أثناء إصدار الأحكام الشرعية إلى وضع ضوابط تحكم تأويل النصوص الدينية وانطلاقاً من مقتضى ظاهرها.

إن تصور ابن حزم للشريعة قائم على ثلاثة مركبات - أراها تجسد هدف ابن حزم - هي:
إن انتقاء علل الشريعة وجعل الإنسان بعضها إلا ما صرخ به النص وراءه حكمة إلهية.
الوقوف عند مقتضى ظاهر الألفاظ واحتراماً لها يعكس احترام الذات الإلهية.

البشري المتغير لا يمكن أن يكون دليلاً على ما هو الهي ثابت، كما أن دلالة اللفظ في المعجم اللغوي منفردة لا يمكن أن تكون فيصلاً في أمور المشرع المنزلة؛ إلا إذا صحبتها أدوات أخرى على غرار: العلم بالأصول الفقهية، والوقوف عند مقاصد الشريعة الإسلامية، والإحاطة بما عهدهم العرب في كلامهم من خلال التجربة في علوم اللغة العربية، وعن أهمية هذه الأخيرة يقول د/ عبد الفتاح البجة : " ومن لم يعرف ذلك اللسان لم يحل له الفتيا، لأنه يفتني بما لا يدرى وملماً بأسرار البلاغة العربية "⁽⁴⁰⁾ فباجتها عها يُخول للفقيه الفصل في أمور الشرع.

الهوامش والمراجع

1/ تعود جذور نظرية العامل عند ابن مضاء القرطي إلى موقفه من قضيابا الاستدلال اللغوي على غرار التعليل والقياس، وهو الموقف نفسه الذي تبناه أستاذة ابن حزم الأندلسي؛ حيث يرفض ابن مضاء القول بالعلة التحوية التي تتجاوز الهدف الأساس من النحو وهو انتهاج طريقة العرب في كلامها، وهو ما اصطلاح عليه العلل الأول، وعدم تجاوز ذلك إلى ما أسماه **علة العلة**، لأنها تشغله التحوي عن هدفه الأساس، ويمكن تلخيص موقف ابن مضاء في نص صريح يقول فيه: "وإني رأيت النحوين - رحمة الله عليهم - قد وضعوا صناعة النحو لحفظ كلام العرب من اللحن وصيانته من التغيير، فبلغوا من ذلك الغاية التي أموا واتهوا إلى المطلوب الذي ابتغوا، إلا أنهم التزموا ما لا يلزمهم وتجاوزوا منها القدر الكافي فيما أراوه منها فتورعت مسالكها ووهنت مبانها وانحضت عن رتبة الإقناع ججهم".، كما يذهب ابن مضاء إلى أبعد من ذلك؛ حيث يرى أن العامل الذي يسمى الحالب للحركة الإعرابية إنما هو الله سبحانه وتعالى ويقول في ذلك: "وأما مذهب أهل الحق، فإن الأصوات إنما هي من فعل الله تعالى، وإنما تنسب إلى الإنسان كما تنسب إليه سائر أفعاله الاختيارية". ينظر: ابن مضاء القرطي، الرد على النحاة، ت: محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، ط، 1، 1399هـ/1979م، ص 64، 69.

2/ هي نظرية استلهمها ابن حزم من نص قوله تعالى: "اليوم أكملت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام دينا" (المائدة: 03)، التي تقضي إلى القول بأن النص القرآني قد استوفى جميع الأحكام الشرعية، بما فيها الحلال والحرام والماباح ولا سبيل إلى استحداث حكم شرعي ثالث جديد. ينظر: ابن حزم الأندلسي، الأحكام في أصول الأحكام، ت: إحسان عباس دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، ط، 2، 1403هـ / 1983م، (مقدمة المحقق).

3/ أحمد أمين، ضحي الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط، 1، 1425هـ/2005م

4/ ج، 1، ص 431.

4/ المرجع نفسه، ص 431.

5/ محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر، القاهرة، مصر، ص 545.

6/ الشهريستاني، الملل والنحل، ت: أحمد فهيمي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج، 1، ص 215، 216.

7/ بنية النجح وفلسفته عند الإمام ابن حزم، نذير بوصيع، دار هومة، بوزريعة، الجزائر، 2004م، ص 64 - 66، فعلا عن الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج، 8، ص 374.

8/ تجدر الإشارة إلى أن ابن رشد(ت595هـ) أفرد ضمن باب "التكلم بين الشريعة والحكمة" مبحثا خاصا لبيان موقفه من التيس العقلي وعلاقته بالقياس الفقهي وسمه بـ"ينبغى أن يتضرر بأيدينا في كتاب التدماء"؛ حيث يقول : "إذا تقرر أنه يجب بالشرع النظر في القياس العقلي وأنواعه، كما يجب النظر في القياس الفقهي (...)"، سواء كان ذلك الغير مشاركا لنا أو غير مشارك، إذا كانت فيها شروط الصحة " ينظر : الوليد ابن رشد الحفيد(ت595هـ)، فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، تقا: عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط، 1، 1997م، ص 91.

9/ هم ثلاثة من الذين اخندوا التأويل المجاري منهجا في تحصيل المعنى، والعقل أداة لضمان فاعلية التأويل، دون اعتقادهم على سند أو قريبة، ويرى هؤلاء ابتهاجهم لهذا المسلك بتحقيق سلامنة النص الشرعي وعدم المساس بعقيدة المسلم، ومن هؤلاء نذكر المعترلة الذين غالوا في اعتقادهم لهذه الطريقة في تأويل النصوص الدينية. ينظر: حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب ط. 3، 2008م، ص 56. كما ذهب الشهريستاني (ت 548هـ) إلى القول: "إن أصحاب الرأي وهم أهل العراق، أصحاب أبي حنيفة البغان بن ثابت (...), وإنما سموا أصحاب الرأي، لأن عنايتهم بتحصيل وجه من وجوه القياس، والمعنى المستنبط من الأحكام، وبناء المحدث عليها، وربما يقدمون القياس الجلي على آحاد الأخبار"، ثم ينقل نص أبي حنيفة الذي ذكر فيه معنى الرأي؟ حيث يقول - رحمة الله - علمنا هذا رأي، وهو أحسن ما قدرنا عليه فمن قدر على غير ذلك، فإنه ما رأى، ولنا ما رأيناه". ينظر: الشهريستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 217.

10/ تعد القراءن عند ابن حزم نصوصا في الأصل، أما مصدرها فهو: إما القرآن وإما السنة وما الإجماع الذي وسعه بالمتيقن وهي جميعها منزلة "الأدلة" عنده، حيث أوردها ضمن رده على القائلين بوقوع المجاز في القرآن، واستدلالهم بالقراءن الخارجة عن النص الشرعي؛ ففي قوله تعالى: "وَسْأَلَ الْقَرِيبَةَ الَّتِي كَانَ فِيهَا" (يوسف: 82) فسر ابن حزم هذه الآية في قوله: "إِنَّ اللَّهَ أَرَادَ بِهَا أَهْلَ الْقَرِيبَةِ، أَوْ أَهْلَ الْعِيْرِ، قِيَاسًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: "جَدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ" (الكهف: 77)، فلما وجدنا أن الله قد أوقع هذه الصفة (الإرادة) على الجدار الذي ليس فيه ما يوجب هذه التسمية علمنا يقيناً أن الله قد نقل اسم الإرادة إلى ميلان الحائط، فسمي الميل إرادة". ينظر: ابن حزم الأندلسي، الأحكام في أصول الأحكام، ج 4، ص 30.

إذن أداة ابن حزم في هذا التأويل "ضرورة العقل" التي أوردناها سابقا في المتن تحت مسمى "البداهة"، حيث يظهر جليا مصدره في التأويل وهو توقيفية اللغة؛ إذن فالله يسمى ما يشاء وينقل ما يشاء.

11/ ينظر، صاعد الأندلسي، طبقات الأم، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، لبنان، 1912 م، ص 72.

12/ ينظر، ابن حزم الأندلسي، الأخلاق والسير، بقلم "فؤاد إفرايم البستاني"، دار المشرق، بيروت، لبنان، ط 2، 1982م، ص 155.

13/ المرجع نفسه، ص 155.

14/ أنور الرعبي، ظاهرة ابن حزم الأندلسي: نظرية المعرفة ومناهج البحث، المعهد العالي للتفكير الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية ، ط 2، 1429هـ/2009م، ص 37.

15/ المرجع نفسه. ص 50.

16/ المعرفة البرهانية هي معرفة تعمد توظيف الدليل في إثبات صحة الأحكام وعرض ما ينتجه هذا الأخير على العقل، حيث تنسب هذه الأخيرة إلى الفلاسفة .

(*) تعود جذور فكرة الوسطية إلى الأشاعرة الذين توسطوا المعترلة القائلين بإرادة الإنسان في جميع أفعاله، والجبرية، الذين حكوا على الإنسان أنه مسير في جميع أموره، وهو حال الغرالي الذي توسط الشيعة وأهل السنة، ينظر: نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، ص 31.

17/ نعمان بوفرة، تفسير النصوص وحدود التأويل عند ابن حزم الأندلسي : قراءة في أعراف الفهم الظاهري للخطاب القرآني، مطبعة الروزانا، عمان، الأردن، 2007م، ص 22.

- 18/ ينظر، محمد يعقوبي، مسالك العلة وقواعد الاستقراء عند الأصوليين وجون ستيفارت ميل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر العاصمة، 1994م، ص 79 – 93.
- 19/ ينظر، نصر أبو زيد، الخطاب والتأويل، ص 43 – 45.
- 20/ ينظر، محمد يعقوبي، مسالك العلة، ص 95 – 110.
- 21/ ينظر، نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، ص 43 – 45.
- 22/ ابن حزم الأندلسي، الإحکام في أصول الأحكام، ج 5، ص 106.
- 23/ ينظر، عابد الجابري، تكوين العقل العربي، المركز الثقافي العربي، المغرب، ص 280.
- 24/ قسم الغزالي المعرفة إلى: معرفة بيانة تنسب إلى أهل السنة، وأخرى برهانية منسوبة إلى الفلاسفة، وثالثة هي المعرفة العرفانية تمثلت في الصوف، حيث نجح هذا الأخير في الجمع بينها ضمن مشروعه الفكري الذي يهدف إلى الدفاع عن المذهب الأشعري في علم الكلام، والمذهب الشافعي في الفقه، والرد على المذاهب الأخرى. ينظر: نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، ص 39.
- 25/ يقسم ابن حزم المعرفة إلى: معرفة شرعية مصدرها الكتاب والسنة والإجماع المتيقن، ومعرفة برهانية يتجها استعمالاً للدليل، ومصدرها العقل بمعية الحس. ينظر: نعمان بوقرة، تفسير النصوص وحدود التأويل، ص 19، 20.
- 26/ إبراهيم الفيوبي، الشافعي الإمام الأديب، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، ط 1 1919هـ / 1998م، ص 63.
- 27/ المراجع نفسه، ص 63.
- 28/ ابن رشد الحفيد (ت 595هـ)، الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، نق: عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2001م، ص 36.
- 29/ أحمد أمين، ظهر الكتاب العربي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط 1، 1425هـ / 2005م، ج 3، ص 419.
- 30/ ابن حزم الأندلسي، الإحکام في أصول الأحكام، ج 1، ص 46.
- 31/ علي أحمد البدري، طوق الخطاب: دراسة في ظاهرية ابن حزم، مركز الشيخ إبراهيم بن محمد آل خليفة للثقافة والبحوث، بيروت، لبنان، ط 1، 2007م، ص 17.
- 32/ ابن حزم، الإحکام في أصول الأحكام، ج 1، ص 36.
- 33/ المصدر نفسه، ج 1، ص 42.
- 34/ المصدر نفسه، ج 1، ص 42.
- 35/ المصدر نفسه، ج 1، ص 48.
- 36/ المصدر نفسه، ج 1، ص 48.
- 37/ الشاطبي (ت 790هـ)، المواقف في أصول الفقه، نق: عبيدة آل سليمان، دار ابن عفان، ط 1، 1417هـ / 1997م، ج 4، ص 138 – 140.
- 38/ ابن حزم الأندلسي، الإحکام في أصول الأحكام، ج 1، ص 40 – 52.
- 39/ المصدر نفسه، ج 4، ص 26، 27.
- 40/ عبد الفتاح الجاجة، ظاهرة قياس العمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامي والمخذليين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 1419هـ / 1998م، ص 203.
- مكتبة المقال :**

- 1/ ابراهيم الفيومي، الشافعي الإمام الأديب، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، ط 1، 1999هـ / 1998م.
- 2/ أحمد أمين :
ضحي الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط 1، 1425هـ / 2005م
ظهر الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط 1، 1425هـ / 2005م ج 3.
- 3/أنور الرعبي، ظاهرية ابن حزم الأندلسى :نظريّة المعرفة و منهاج البحث، المعهد العالمي للتفكير الإسلامي، الوم، ط 2، 1429هـ / 2009م.
- 4/ ابن حزم الأندلسى (ت 456هـ) :
الأخلاق والسير، بقلم "فؤاد إفرايم البستاني" ، دار المشرق، بيروت، لبنان، ط 2، 1982م.
الإحکام في أصول الأحكام، تج: إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، ط 2، 1403هـ / 1983م .
- 5/ ابن رشد الحنيد (ت 595هـ) :
فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، تج: عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط 1، 1997 م.
- الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، تج: عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.
- 6/ الشاطبي (ت 790هـ)، المواقفات في أصول الفقه، تج: عبيدة آل سلمان، دار ابن عفان، ط 1، 1417هـ / 1997م.
- 7/ الشهريستاني (ت 548هـ)، الملل والنحل، تج: أحمد فهمي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج 1.
- 8/ صاعد الأندلسى، طبقات الأمم، المطبعة الكاثوليكية للأباء اليسوعيين، بيروت، لبنان، 1912م.
- 9/ عبد الفتاح البجة، ظاهرة قياس العمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القديمي والحديثي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 1419هـ / 1998م، ص 203.
- 10/ علي أحمد البدري، طوق الخطاب :دراسة في ظاهرية ابن حزم، مركز الشيخ إبراهيم بن محمد آل خليفة للثقافة والبحوث، بيروت، لبنان، ط 1، 2007م.
- 11/ ابن مضاء القرطبي (ت 592هـ)، الرد على النحاة، تج: محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام ط 1، 1399هـ / 1979م.
- 12/ محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر، القاهرة، مصر .
- 13/ محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.
- 14/ محمد يعقوبي، مسالك العلة وقواعد الاستقراء عند الأصوليين وجون ستيفوارت ميل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر العاصمة، 1994م.
- 15/ نذير بوصيع، بنية المبحث وفلسفته عند الإمام ابن حزم دار هومة، بوزراعة، الجزائر 2004م.
- 16/ نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب ط 3، 2008م.
- 17/ نعمن بوقرة، تفسير النصوص وحدود التأويل عند ابن حزم الأندلسى :قراءة في أعراف الفهم الظاهري للخطاب القرآني، مطبعة الروزانا، عمان، الأردن، 2007م.